

بحار الأنوار

[377] " ولا يحيف بشرا " بالحاء المهملة، وفي بعض النسخ بالمعجمة فعلى الاول هو من الحيف الجور والظلم، وعلى الثاني من الاخافة " ساع في الارض " أي لقضاء حوائج المؤمنين وعبادة مرضاهم، وشهود جنائزهم، وهدايتهم وإرشادهم. و " الغوث " اسم من الاغاثة، وهي النصرة وأغاثهم □ برحمته، كشف □ شدتهم وفي القاموس لهف كفرح: حزن وتحسر كتلهف عليه، والملهوف واللهيف واللهفان واللاهف، المظلوم المضطر يستغيث ويتحسر انتهى. وهتك الستر إفشاء العيوب " ولا يكشف سرا " أي سر نفسه أو سر غيره أو الاعم والشكوى الشكاية " إن رأى خيرا " بالنسبة إليه أو مطلقا " ذكره " عند الناس " وإن عاين شرا " بالنسبة إليه أو مطلقا " ستره " عن الناس، وحفظ الغيب أن يكون في غيبة أخيه مراعيًا لحرمة، كرعايته عند حضوره. " ويقيل العثرة " أصل الاقالة هو أن يبيع الانسان من آخر شيئًا فيندم المشتري فيستقيل البايع أي يطلب عنه فسخ البيع، فيقبله أي يقبل ذلك منه فيتركه ثم يستعمل ذلك في أن يفعل أحد بغيره ما يستحق تأديبا أو ضررا فيعتذر منه، ويطلب العفو فيعفو عنه كأنه وقع بينهما معاوضة فتتاركا، ومنه قولهم أقال □ عثرته. وغفر الزلة أيضا قريب من ذلك يقال: أرض مزلة تزل فيه الاقدام، وزل في منطقته أو فعله يزل من باب ضرب زلة خطأ ويمكن أن تكون الثانية تأكيدا أو تكون إحداها محمولة على ما يفعل به، والاخرى على الخطاء الذي صدر منه من غير أن يصل ضرره إليه، أو تكون إحداها محمولة على العمد الاخرى على الخطأ، أو إحداها على القول، والاخرى على الفعل، أو إحداها على نقض العهد والوعد والاخرى على غيره. " لا يطلع على نصح فيذره " لا يطلع بالتشديد على بناء الافتعال أي إذا اطلع على نصح لآخيه لا يتركه بل يذكره له " ولا يدع جنح حيف فيصلحه " في القاموس: الجنح بالكسر الجانب، والكنف، والناحية، ومن الليل الطائفة منه، ويضم وقال الحيف الجور والظلم، والحاصل أنه لا يدع شيئا من الظلم يقع منه أو من غيره على